



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
الطباعة والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15-18-66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	35 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	
	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
	كما فيها لفقات الارسال				

نسخ النسخة الأصلية : 0,25 د ج ولكن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 د ج - نفس العدد للنسخ السابقة ( 1962 - 1969 ) 0,35 د ج  
وسلم القهارس محالاً للمشتريين. المطلوبون عليهم ارسال لوائح الأحياء عند تحديد اشتراكاتهم والأعلام مطالهم. يؤدي عن تغيير المسوا  
0,30 د ج - نفس النشر على أساس 9 د ج للسطر.

## فهرس

- قرار مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 11 مايو  
سنة 1973 يتضمن حركة في سلك المتصرفين  
(استدراك) 1357

### وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1393  
الموافق 21 يونيو سنة 1973 يتضمن تحديد عدد الوظائف  
النوعية للمفتشين الفرعيين في مصلحة قمع الغش. 1357

### وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

- قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1393 الموافق 2 نوفمبر  
سنة 1973 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 13 شعبان عام  
1392 الموافق 21 سبتمبر سنة 1972 والمتضمن تحديد  
رسوم الامتحانات في التعليم الابتدائي والثانوي. 1357

### مراسيم ، قرارات ، مقررات

#### وزارة الداخلية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 شعبان عام 1393 الموافق  
6 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 73/376  
الصادرة في 26 ابريل سنة 1973 عن المجلس الشعبي لولاية  
الاوراس والرامية الى احداث مؤسسة عمومية للولاية خاصة  
بأعمال الطباعة بولاية الاوراس. 1357

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رمضان عام 1393  
الموافق 4 اكتوبر سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 415  
الصادرة في 16 ابريل سنة 1973 عن المجلس الشعبي لولاية  
الجزائر والمتضمنة الحاق المؤسسة الفندقية المدعوة «القلعة»  
(الشفة) بولاية الجزائر. 1357

## وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قرارات مؤرخة في 25 صفر و 13 و 18 ربيع الاول و 15 و 22 ربيع الثاني و 4 و 11 و 19 ربيع الثاني و 24 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 30 مارس و 16 و 21 ابريل و 14 و 18 و 25 مايو و 12 يونيو و 24 يوليو سنة 1973 تتضمن حركة موظفين.

- قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1392 الموافق 12 اكتوبر سنة 1972 يتضمن حل جمعية خاصة بالسكن.

## وزارة الصناعة والطاقة

- مقرر مؤرخ في 11 شوال عام 1393 الموافق 7 نوفمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على قائمة المستفيدين من رخص بيع التبغ المعدة في 10 غشت سنة 1973 من قبل لجان اعادة ترتيب قدماء المجاهدين لولاية تيارت.

## وزارة المالية

- مقرر مؤرخ في 7 رمضان عام 1393 الموافق 4 اكتوبر سنة 1973 يتضمن تحديد عدد السيارات التابعة للمعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة.

- مقررات مؤرخة في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تتضمن انهاء مهام مندوبين للحسابات.

- مقررات مؤرخة في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تتضمن تعيين مندوبين للحسابات.

## وزارة البريد والمواصلات

- قرار مؤرخ في 11 رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973 يتضمن تعديل الرسوم البرقية في الاتصالات بين الجزائر وفرنسا.

## قرارات الولاية

- قرار مؤرخ في 4 ذى الحجة عام 1392 الموافق 9 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن منح بلدية العبادية قطعة ارض مساحتها 20 آرا قصد بناء سوق مسقفة.

- قرار مؤرخ في 7 ذى الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 30 يناير سنة 1970 والمتضمن تخصيص قطعة ارض كائنة بخميس مليانة مساحتها 2536 م<sup>2</sup> لوزارة الشبيبة والرياضة.

- قرار مؤرخ في 17 ذى الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي عنابة يتضمن منح رخصة بناء 140 مسكنا بجبل العنق الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة.

- قرار مؤرخ في 17 ذى الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن منح ولاية الاصنام عقارا مبنيا كائنا بالعبادية قصد استعماله دارا لحراسة الطرق.

- قرار مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1392 الموافق 23 يناير سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة يتضمن منح قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة مساحتها هكتار واحد و 19 آرا و 37 سنتييارا كائنة بالشمال الشرقي لقريفة الخروب تكون القطعة رقم I - 4 « بي » لولاية قسنطينة لازمة لبناء دائرة جديدة.

- قرار مؤرخ في 24 ذى الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والي الساورة يتضمن منح بلدية ادرار قطعة ارض مساحتها 4 هكتارات و 54 آرا و 80 سنتييارا قصد بناء مساكن.

- قرار مؤرخ في 24 ذى الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة يتضمن اعادة قطع الارض رقم I (II) « بي » و I (I7) « بي » والقطعة الريفية رقم 2 « بي » و I (I4) « بي » و I (I9) « بي » الى املاك الدولة مجموع مساحتها 7 هكتارات و 64 آرا و 86 سنتييارا تابعة للقطعة الريفية رقم I (المنطقة الثانية).

- قرار مؤرخ في 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والي تيزي وزو يتضمن منح بلدية سيدي داود قطعة ارض مجانا مساحتها هكتاران و 40 آرا و 25 سنتييارا لبناء 5 اقسام مدرسية و 5 مساكن.

- قرار مؤرخ في 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والي تيزي وزو يتضمن تخصيص قطعة ارض لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي قصد بناء عمارة تضم مصالح الغابات وحماية الاراضي واستصلاحها بدلس.

- قرار مؤرخ في 12 محرم عام 1393 الموافق 15 فبراير سنة 1973 صادر عن والي الواحات يتضمن حل جمعية.

- قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة 1973 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعتي ارض من املاك الدولة تحملان رقم I و 2 من تجزئة ملكية « جون فابري » سابقا كائنتين بعنابة حومة سانت آن حي المقراني في زاوية نهجي عبد القادر سحاولي والاخوة ابن ناصر مساحتهما على التوالي 1035 م<sup>2</sup> و 673 م<sup>2</sup> لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي قصد بناء قسم للمركز الوطني لمحو الامية.

# مراسيم ، قرارات ، مقررات

## وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1393 الموافق 21 يونيو سنة 1973 يتضمن تحديد عدد الوظائف النوعية للمفتشين الفرعيين في مصلحة قمع الغش

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1393 الموافق 21 يونيو سنة 1973، يحدد عدد الوظائف النوعية للمفتشين الفرعيين في مصلحة قمع الغش بـ 3 .

## وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1393 الموافق 2 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1392 الموافق 21 سبتمبر سنة 1972 والمتضمن تحديد رسوم الامتحانات في التعليم الابتدائي والثانوي

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي،

– بمقتضى المرسوم رقم 71 – 122 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971 والمتضمن اختصاصات وزارة التعليم الابتدائي والثانوي،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1385 الموافق 18 ابريل سنة 1966 والمتضمن تحديد بعض رسوم الامتحانات،

– وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1392 الموافق 21 سبتمبر سنة 1972 والمتضمن تحديد رسوم الامتحانات في التعليم الابتدائي والثانوي،

– وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة والمالية ومدير الامتحانات والتوجيه المدرسي،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعدل الفقرة ب – من المادة الاولى، من القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1392 الموافق 21 سبتمبر سنة 1972 والمشار اليه اعلاه، كما يلي :

ب – **المسابقات والامتحانات المهنية :**

(I) – شهادة الكفاءة للاستاذية للتعليم المتوسط،

– شهادة الكفاءة للتعليم في معاهد التعليم التقني ومعاهد التعليم الزراعي،

– المسابقات والامتحانات المهنية لتوظيف المقتصدین ونواب المقتصدین،

## وزارة الداخلية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 شعبان عام 1393 الموافق 6 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 73/376 الصادرة في 26 ابريل سنة 1973 عن المجلس الشعبي لولاية الاوراس والرامية الى احداث مؤسسة عمومية للولاية خاصة بأعمال الطباعة بولاية الاوراس

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 شعبان عام 1393 الموافق 6 سبتمبر سنة 1973 ، تنفذ المداولة رقم 73 / 376 الصادرة في 26 ابريل سنة 1973 عن المجلس الشعبي لولاية الاوراس والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للولاية، خاصة بأعمال الطباعة بولاية الاوراس .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رمضان عام 1393 الموافق 4 اكتوبر سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 415 الصادرة في 16 ابريل سنة 1973 عن المجلس الشعبي لولاية الجزائر والمتضمنة الحاق المؤسسة الفندقية المدعوة «القلعة» ( الشفة ) بولاية الجزائر

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رمضان عام 1393 الموافق 4 اكتوبر سنة 1973، تنفذ المداولة رقم 415 المؤرخة في 26 ابريل سنة 1973 والمتضمنة الحاق المؤسسة الفندقية المدعوة «القلعة» (الشفة) بولاية الجزائر .

قرار مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 11 مايو سنة 1973 يتضمن حركة في سلك المتصرفين (استدراك)

الجريدة الرسمية – العدد 70 الصادر بتاريخ 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

– الصفحة 1047 – العمود الاول – السطر 26 .

بدلا من :

يرقى السيد عاشور شعلال ...

يقرأ ما يلي :

يرقى السيد عاشور شعلال ...

( والباقي بدون تغيير )

بموجب قرار مؤرخ في 13 ربيع الاول عام 1393 الموافق 16 ابريل سنة 1973، يدرج السيد محمد مدني في سلك مهندسي التطبيق ويرسم ويرتب الى غاية 31 ديسمبر سنة 1968 في الدرجة الخامسة (الرقم الاستدلالي 420) بأقدمية قدرها 4 شهور و 15 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 13 ربيع الاول عام 1393 الموافق 16 ابريل سنة 1973، يدرج السيد عبد المجيد حامي، في سلك مهندسي التطبيق ويرسم ويرتب الى غاية 31 ديسمبر سنة 1968 في الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 370) بأقدمية قدرها عام واحد و 11 شهرا .

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1393 الموافق 21 ابريل سنة 1973، يعزل السيد أحمد داجر، مهندس الدولة من مهامه بسبب تركه عمله، ويحرم من حقوقه في المعاش ابتداء من أول مارس سنة 1973 .

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1393 الموافق 21 ابريل سنة 1973، ينهى ابتداء من أول نوفمبر سنة 1972 تعيين السيد عيسى باعمرو، مهندس التطبيق كرئيس للدائرة الاقليمية .

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1393 الموافق 21 ابريل سنة 1973، يعين السيد خير الدين العجوز، مهندسا معماريا للدولة في اطار الخدمة المدنية لمدة 3 سنوات ابتداء من أول نوفمبر سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 14 مايو سنة 1973، يلحق السيد محمد منور، مهندس الدولة، لدى الشركة الجهوية للبناء بمدينة الجزائر (سوريكال) لمدة 5 سنوات ابتداء من 19 أكتوبر سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 18 مايو سنة 1973، يلحق السيد العيد بغدادى، مهندس التطبيق لدى هيئة المراقبة التقنية للبناء لمدة خمس سنوات ابتداء من أول يوليو سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 18 مايو سنة 1973، يلحق السيد محمد طياب، مهندس الدولة، لدى هيئة المراقبة التقنية للبناء لمدة 5 سنوات ابتداء من أول فبراير سنة 1973 .

بموجب قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 25 مايو سنة 1973، يلحق السيد ابراهيم ثميني، مهندس التطبيق، لدى الشركة الوطنية للاشغال الاساسية والبناء (سوناتيبا) لمدة 5 سنوات ابتداء من أول أكتوبر سنة 1972 .

— مسابقات توظيف المستشارين ومفتشي التوجيه المدرسى والمهنى،

— شهادة الكفاءة العليا (بقسميها) : 30 دج .

(2) — شهادة الثقافة العامة المهنية،

— شهادة الكفاءة التربوية،

— المسابقات والامتحانات المهنية لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية : 20 دج .

(3) — مسابقات توظيف مساعدي التربية وشهادة الاهلية لوظيفة مساعدي التربية،

— مسابقات توظيف الممرنين : 30 دج .

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 6 شوال عام 1393 الموافق 2 نوفمبر سنة 1973 .

عن وزير التعليم الابتدائى  
والثانوى

الكاتب العام  
عبد الحميد مهرى

## وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرارات مؤرخة في 25 صفر و 13 و 18 ربيع الاول و 15 و 22 ربيع الثاني و 4 و 11 و 19 ربيع الثاني و 24 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 30 مارس و 16 و 21 ابريل و 14 و 18 و 25 مايو و 12 يونيو و 24 يوليو سنة 1973 تتضمن حركة

### موظفين

بموجب قرار مؤرخ في 25 صفر عام 1393 الموافق 30 مارس سنة 1973، تعين السيدة شافية بوشلاغم مهندسة معمارية للدولة في اطار الخدمة المدنية لمدة 5 سنوات ابتداء من 2 أكتوبر سنة 1972 وهو تاريخ تعيينها بمديرية الهياكل الاساسية والتجهيز لولاية الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في 25 صفر عام 1393 الموافق 30 مارس سنة 1973، يعزل السيد عبد اللطيف صاحبى، مهندس التطبيق، من مهامه بسبب تركه عمله، ويحرم من حقوقه في المعاش ابتداء من 10 أكتوبر سنة 1972 .

## وزارة الصناعة والطاقة

مقرر مؤرخ في 11 شوال عام 1393 الموافق 7 نوفمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على قائمة المستفيدين من رخص بيع التبغ المعدة في 10 غشت سنة 1973 من قبل لجان إعادة ترتيب قدماء المجاهدين لولاية تيارت

بموجب مقرر مؤرخ في 11 شوال عام 1393 الموافق 7 نوفمبر سنة 1973، يصادق على قائمة المستفيدين من رخص بيع التبغ المعدة في 10 غشت سنة 1973 من قبل لجنة إعادة ترتيب قدماء المجاهدين لولاية تيارت، والمنصوص عليها في المرسوم رقم 67 - 169 المؤرخ في 24 غشت سنة 1967 والمتضمن انشاء رخص لبيع التبغ لفائدة الاعضاء القدماء في جيش التحرير الوطني وفي المنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني.

### قائمة المستفيدين من رخص بيع التبغ

الاسم واللقب	مقر الاستغلال	الدائرة
خالد قيرة	البيوقر	تيارت
سعيد قانة	»	»
احمد عباس	»	»

## وزارة المالية

مقرر مؤرخ في 7 رمضان عام 1393 الموافق 4 أكتوبر سنة 1973 يتضمن تحديد عدد السيارات التابعة للمعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة

بموجب مقرر مؤرخ في 7 رمضان عام 1393 الموافق 4 أكتوبر سنة 1973 يحدد عدد السيارات التابعة للمعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة كما يلي :

بموجب قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1393 الموافق 25 مايو سنة 1973، يعاد ادراج السيد عبد الوهاب دواوري في سلكه الاصل كـ مهندس تطبيق متمرّن ابتداء من أول غشت سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ في 11 جمادى الاولى عام 1393 الموافق 12 يونيو سنة 1973، يعزل السيد عبد الرحيم بوبلنزة، مهندس التطبيق، من مهامه بسبب تركه عمله، ويحرم من حقوقه في المعاش ابتداء من 26 مارس سنة 1973 .

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 24 يوليو سنة 1973، يوضع في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من 9 نوفمبر سنة 1973، مهندسو التطبيق الآتية اسماؤهم :

### السادة :

بوجمة عياد ،  
مراد بن نبى ،  
محمد عبد الكريم حسان ،  
حميد بن هارون ،  
دحمان معزير .

قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1392 الموافق 12 أكتوبر سنة 1972 يتضمن حل جمعية خاصة بالسكن

بموجب قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1392 الموافق 12 أكتوبر سنة 1972، تحل الجمعية المعروفة بتسمية « تحسين السكن بناحية الخروب » وتنتقل املاك وحقوق والتزامات الشركة الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء التابع لولاية قسنطينة .

### التخصيص النظيرى

س س	سنخ	سنث	دن
2	I	I	2

### الملاحظات

سرس = سيارة سياحية،  
سنخ = سيارة نقل خفيفة تقل حمولتها عن طن واحد،  
سنث = سيارة نقل ثقيلة تزيد حمولتها عن طن واحد،  
دن = دراجة نارية .

وتسجل السيارات المشار اليها اعلاه والمكونة لمستودع المعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة بناء على طلب مديرية املاك الدولة والتنظيم العقارى ومسح الاراضى وذلك تنفيذا للانظمة القانونية الجارى بها العمل .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 يعين السيد أعرم الجوزي مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية .

## وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في 11 رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973 يتضمن تعديل الرسوم البرقية في الاتصالات بين الجزائر وفرنسا

ان وزير البريد والمواصلات،

- بمقتضى الفقرتين 42 و 48 من المادة 8 من النظام البرقي (مراجعة جنيف سنة 1948) للاتحاد الدولي للمواصلات،

- وبمقتضى الامر رقم 68 - 81 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية للمواصلات الموقع عليها بمونتررو في 12 نوفمبر سنة 1965،

- وبمقتضى المادة 43 من الاتفاقية المذكورة المبينة للوحدة النقدية المستعملة في تحديد تعريفات المواصلات الدولية،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تحدد الرسوم المطبقة على النشاط البرقي الموجه الى فرنسا كما يلي :

### أ - البرقيات الخاصة العادية وبرقيات الدولة :

- حد التحصيل الادنى ( 10 كلمات )  
4,32 فرنكات ذهبية

- عن كل كلمة اضافية 0,21 فرنكا ذهبيا .

### ب - الحوالات البرقية :

- حد التحصيل الادنى 8,64 فرنكات ذهبية

- عن كل كلمة اضافية 0,21 فرنكا ذهبيا .

### ج - برقيات الصحافة العادية :

- بالبرق : رسم يساوى نصف الرسم للبرقية الخاصة العادية من نفس عدد الكلمات .

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 11 رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973 .

سعيد آيت مسعودان

**مقررات مؤرخة في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تتضمن انهاء مهام مندوبين للحسابات**

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد صالح حشايشي بوصفه مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للأبحاث والاستغلالات المنجمية .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد صالح حشايشي بوصفه مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للكهرباء والغاز .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد مزيان سيد عثمان بوصفه مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية لمواد البناء .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد مزيان سيد عثمان بوصفه مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد مخفى خديمي بوصفه مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية لصناعات السلولوز .

**مقررات مؤرخة في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 تتضمن تعيين مندوبين للحسابات**

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 يعين السيد سعيد بريكي مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للأبحاث والاستغلالات المنجمية .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 يعين السيد سعيد بريكي مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية للكهرباء والغاز .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 يعين السيد ابن عثمان رميلي مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية لمواد البناء .

بموجب مقرر مؤرخ في 16 شوال عام 1393 الموافق 12 نوفمبر سنة 1973 يعين السيد ابن عثمان رميلي مندوبا للحسابات لدى الشركة الوطنية لصناعات السلولوز .

## قرارات الولاية

قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن منح ولاية الاصنام عقارا مبنيا كائنا بالعبادية قصد استعماله دارا لحراسة الطرق

بموجب قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام، تمنح ولاية الاصنام بعد الطلب رقم 102/33 المؤرخ في 7 فبراير سنة 1972 والمقدم عن طريق والي الاصنام، عقارا مبنيا كائنا بالعبادية قصد استعماله دارا لحراسة الطرق وصيانة طرق الولاية.

ويعاد وضع العقار الممنوح، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1392 الموافق 23 يناير سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة يتضمن منح قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة مساحتها هكتار واحد و 19 آرا و 37 سنتيارا كائنة بالشمال الشرقي لقريبة الخروب تكون القطعة رقم 1 - 4 « بي » لولاية قسنطينة لازمة لبناء دائرة جديدة

بموجب قرار مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1392 الموافق 23 يناير سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة، تمنح ولاية قسنطينة قطعة ارض مساحتها هكتار واحد و 19 آرا و 37 سنتيارا تكون القطعة رقم 1 - 4 « بي » كائنة بالشمال الشرقي لقريبة الخروب ومجاورة لسوق الانعام قصد اتخاذها اساسا لبناء دائرة جديدة للخروب.

ويعاد وضع العقار الممنوح، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والي الساورة يتضمن منح بلدية ادرار قطعة ارض مساحتها 4 هكتارات و 54 آرا و 80 سنتيارا قصد بناء مساكن

بموجب قرار مؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والي الساورة، تمنح بلدية ادرار بعد المداولة الصادرة عن مجلسها الشعبي البلدي في 8 فبراير سنة 1972، قطعة ارض مساحتها 4 هكتارات و 54 آرا و 80 سنتيارا تكون القسم الغربي من مخطط تهيئة المدينة الذي يحتوي على 379 قطعة ارضية مساحة كل واحدة منها 120 م<sup>2</sup> وذلك قصد بناء مساكن طبقا للمخطط المصادق عليه قانونيا.

ويعاد وضع العقار الممنوح، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1392 الموافق 9 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن منح بلدية العبادية قطعة ارض مساحتها 20 آرا قصد بناء سوق

### مسقفة

بموجب قرار مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1392 الموافق 9 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام، تمنح بلدية العبادية بعد المداولة رقم 188 المؤرخة في 14 ابريل سنة 1972، قطعة ارض مساحتها 20 آرا قصد بناء سوق مسقفة.

ويعاد وضع العقار الممنوح، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 30 يناير سنة 1970 والمتضمن تخصيص قطعة ارض كائنة بخميس مليانة مساحتها 2536 م<sup>2</sup> لوزارة الشبيبة

### والرياضة

بموجب قرار مؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 صادر عن والي الاصنام، يعدل القرار المؤرخ في 30 يونيو سنة 1970 كما يلي :

« تخصص لوزارة الشبيبة والرياضة على اثر طلبها رقم 2128 بتاريخ 7 اكتوبر سنة 1969، قطعة ارض مساحتها 31 آرا و 71 سنتيارا، قصد بناء ناد للشبيبة بخميس مليانة »  
( الباقي بدون تغيير )

قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي عنابة يتضمن منح رخصة بناء 140 مسكنا بجبل العنق الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة

بموجب قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 صادر عن والي عنابة، يمنح رئيس المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة رخصة بناء 140 مسكنا على قطعة ارض كائنة بجبل العنق شريطة احترام الانظمة الصحية.

الفلاحة والاصلاح الزراعى (مصلحة الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها) قطعة ارض مساحتها 880 م 2 تحمل رقم 196 من مخطط مسح الاراضى وكأننة بدلس، وهى مبينة بوضوح فى دفتر المشتقات الملحق بأصل هذا القرار .

وتخصص هذه القطعة لبناء عمارة تضم مصالح الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها .

وبعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه .

**قرار مؤرخ فى 12 محرم عام 1393 الموافق 15 فبراير سنة 1973 صادر عن والى الواحات يتضمن حل جمعية**

بموجب قرار مؤرخ فى 12 محرم عام 1393 الموافق 15 فبراير سنة 1973 صادر عن والى الواحات، تحل ابتداء من أول يوليو سنة 1973 الجمعية الطبية «عين أميناس - أوحانت» التى يوجد مقرها بعين أميناس . وتؤول جميع ممتلكات الجمعية الى الدولة .

ويكلف مدير الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية بالمجلس التنفيذى للولاية، بصفة هيئة الوصاية، بتصفية الاصول والخصوم المترتبة على هذه الجمعية .

**قرار مؤرخ فى 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة 1973 صادر عن والى عنابة يتضمن تخصيص قطعتى ارض من املاك الدولة تحملان رقم 1 و 2 من تجزئة ملكية « جون فابرى » سابقا كائنتين بعنابة حومة سانت آن حى المقرانى فى زاوية نهجى عبد القادر سحاولى والاخوة ابن ناصر مساحتهما على التوالى 1035 م 2 و 673 م 2 لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى قصد بناء قسم للمركز الوطنى لمحو الامية**

بموجب قرار مؤرخ فى 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة 1973 صادر عن والى عنابة تخصص لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى قطعتا ارض مجانا من املاك الدولة تحملان رقم 1 و 2 من تجزئة ملكية «جون فابرى» سابقا كائنتان بعنابة حومة سانت آن حى المقرانى، فى زاوية نهجى عبد القادر سحاولى والاخوة ابن ناصر مساحتهما على التوالى 1035 م 2 و 673 م 2 قصد اتخاذها أساسا لبناء قسم للمركز الوطنى لمحو الامية .

وبعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه .

**قرار مؤرخ فى 24 ذى الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة قطع الارض رقم 1 (11) «بى» و 1 (17) «بى» والقطعة الريفية رقم 2 «بى» و 1 (14) «بى» و 1 (19) «بى» الى املاك الدولة مجموع مساحتها 7 هكتارات و 64 آرا و 86 سنتيارا تابعة للقطعة الريفية رقم 1 (المنطقة الثانية)**

بموجب قرار مؤرخ فى 24 ذى الحجة عام 1392 الموافق 29 يناير سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة، تعاد الى املاك الدولة بعد المداولة رقم 51 المؤرخة فى 9 اكتوبر سنة 1970 الصادرة عن المجلس الشعبى البلدى لشلفوم العيد، مجموع قطع الارض رقم 1 (11) «بى» و 1 (17) «بى» والقطعة الريفية رقم 2 «بى» و 1 (14) «بى» و 1 (19) «بى» مجموع مساحتها 7 هكتارات و 64 آرا و 86 سنتيارا، تابعة للقطعة الريفية رقم 1 ( المنطقة الثانية ) .

واضافة لهذا تحدد هذه العقارات بوضوح فى دفتر المشتقات والمخططات ومحاضر الاعتراف الملحق بأصل هذا القرار .

**قرار مؤرخ فى 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والى تيزى وزو يتضمن منح بلدية سيدى داود قطعة ارض مجانا مساحتها هكتاران و 40 آرا و 25 سنتيارا لبناء 5 أقسام مدرسية و 5 مساكن**

بموجب قرار مؤرخ فى 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والى تيزى وزو، تمنح بلدية سيدى داود بعد المداولة رقم 22 للمجلس الشعبى البلدى المؤرخة فى 19 ديسمبر سنة 1970، قطعة ارض مساحتها هكتاران و 40 آرا و 25 سنتيارا تحمل رقم 218 و 237 «بى» من مخطط سيدى داود قصد استعماله أساسا لبناء 5 أقسام مدرسية و 5 مساكن .

وبعاد وضع العقار المنوخ، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه .

**قرار مؤرخ فى 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والى تيزى وزو يتضمن تخصيص قطعة ارض لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى قصد بناء عمارة تضم مصالح الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها بدلس**

بموجب قرار مؤرخ فى 11 محرم عام 1393 الموافق 14 فبراير سنة 1973 صادر عن والى تيزى وزو، تخصص لوزارة